أرابـــتـــك الـقـابـــضـــة (ش.م.ع.)
Arabtec Holding PJSC

دعوة الجمعية العمومية السنوية

يسر مجلس إدارة («مجلس الإدارة») شركة أرابتك القابضة ش.م.ع («الشركة») دعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية الذي سوف ينعقد يوم الأربعاء الموافق 20 ابريل 2016 في فندق سانت ريجيس أبو ظبي، شارع الكورنيش، أبوظبي، عند الساعة 04,00 مساءً للنظر فيما يلي:

جدول أعمال الأمور التي تتطلب قرارات خاصة

1- **الموافقة على تعديل عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي ليتوافق مع احكام القانون الاتحادي رقم 2 لعام 2015 وذلك بعد موافقة الجهات المختصة.**

جدول أعمال الجمعية العمومية العادية السنوية

2- **سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015 والمصادقة عليه.**

3- **سماع تقرير مدقق الحسابات الخارجي عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015 والمصادقة عليه.**

4- **مناقشة ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015 والمصادقة عليهما.**

5- **إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015 او عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الاحوال.**

6- **إبراء ذمة مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015 أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.**

7- **تعيين مدقق الحسابات الخارجي للشركة لعام 2016 وتحديد أتعابه.**

8- **النظر في الموافقة على منح الترخيص لمدة سنة لأعضاء مجلس الإدارة لمباشرة أنشطة منافسة أو مرتبطة بنشاط الشركة بموجب المادة 3/152 من القانون الاتحادي رقم 2 لسنة 2015 وتعديلاته.**

ملاحظات:

1. يجوز لمن له حق حضور الجمعية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ويجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5٪) خمسة بالمئة من رأس مال الشركة، ويمثل ناقصي الأهلية وفاقديها النائبون عنهم قانونا.
2. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.
3. يكون مالك السهم المسجل في يوم الثلاثاء الموافق 19 أبريل 2016 هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية
4. يمكن للمساهمين الاطلاع على تقرير الحوكمة للعام 2015 والتعديلات المقترحة على مواد النظام الأساسي للشركة من خلال الموقع الإلكتروني للشركة وعلى بيانات الشركة المالية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015 من خلال الموقع الإلكتروني للشركة وسوق دبي المالي.
5. لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50٪) من رأسمال الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد الاجتماع الثاني يوم الأربعاء الموافق 27 ابريل 2016 في نفس المكان والزمان ويعتبر الاجتماع المؤجل صحيحا أيا كان عدد الحاضرين.
6. القرار الخاص هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة المساهمة.

رئيس مجلس الادارة